

## الدر المختار

( بلفظ يفهم طلبها كطلبت الشفعة ونحوه ) كأننا طالبها أو أطلبها ( وهو ) يسمى ( طلب الموائبة ) أي المبادرة والإشهاد فيه ليس بلازم بل لمخافة الجحود ( ثم ) يشهد ( على البائع لو ) العقار ( في يده أو على المشتري وإن ) لم يكن ذا لأنه مالك أو عند العقار ) فيقول اشترى فلان هذه الدار وأنا شفيعتها وقد كنت طلبت الشفعة وأطلبها الآن فاشهدوا عليه وهو طلب إشهاد ) ويسمى طلب التقرير ( وهذا ) الطلب لا بد منه